



جامعة القدس  
عمادة الدراسات العليا

## جريمة اختراق النظم والشبكات المعلوماتية

راشد حسن حسين عياش

رسالة ماجستير

القدس- فلسطين

1440هـ / 2019م

# جريمة اختراق النظم والشبكات المعلوماتية

إعداد:-

راشد حسن حسين عياش

بكالوريوس حقوق من جامعة فلسطين الأهلية، بيت لحم / فلسطين

إشراف:-

أ.د. نبيه صالح

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في مسار القانون الجنائي / كلية الحقوق / جامعة القدس

2019 / 1440 هـ



جامعة القدس  
عمادة الدراسات العليا  
برنامج القانون الجنائي

## إجازة الرسالة

### جريمة اختراق النظم والشبكات المعلوماتية

اسم الطالب: راشد حسن حسين عياش

الرقم الجامعي: ٢١٥٢٠٣٦٧

المشرف: أ.د. نبيه صالح

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ: ٢٠١٩/٤/١٣ من أعضاء لجنة المناقشة المدرجة  
أسمائهم وتوقيعهم:

١- رئيس لجنة المناقشة: أ.د. نبيه صالح التوقيع

٢- ممتحناً داخلياً: د. عبدالله النجاجة التوقيع

٣- ممتحناً خارجياً: د. رائد طه التوقيع

القدس- فلسطين

٢٠١٩ / ١٤٤٠ هـ / م

## الإهداء

إلى الذي وهبني كل ما يملك حتى أحقق آماله وكان يدفعني قدماً نحو الأمام لنيل  
المبتغى، إلى الذي يعيش قديسا للعلم

أبي الغالي على قلبي أطال الله في عمره.

إلى التي وهبت فلذة كبدها وصبرت على كل شيء

إلى نبع الحنان

أمي أعز ملاك على القلب والعين.

إلى زهرة العمر التي أحببتها

إلى خطيبي ياسمين.

إلى من رافقوني منذ أن حملنا حقائب صغيرة، ومعهم سرت الدرب خطوة بخطوة وما

زالوا يرافقوني حتى الآن

إخوتي كرم وعكرمة وأحمد

وأخيرا وليس آخرا؛ أهدي جهدي المتواضع

لكل من يؤمن بأنّ بذور نجاح التغيير هي في ذواتنا.

إليهم جميعاً أتقدّم بهذا الجهد المتواضع

## إقرار:

أقر أنا معد الرسالة بأنها قدمت لجامعة القدس لنيل درجة الماجستير، وإنها نتيجة أبحاثي الخاصة، باستثناء ما تم الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة أو أي جزء منها، لم يقدم لنيل درجة عليا لأي جامعة أو معهد آخر.

التوقيع:   
الاسم: راشد حسن حسين عياش

التاريخ: ٢٠١٩/٤/١٣.

## شكر وتقدير

أتوجه بالشكر إلى من رعاني ووجهني في إعداد هذا البحث، أستاذي ومشرفي الأستاذ الدكتور: نبيه صالح، فله مني كل التقدير والعرفان. كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى أساتذتي في كلية الحقوق بجامعة القدس/ أبو ديس. وفي هذا المقام أجد لزاماً علي الوقوف شاكراً لوالدي الدكتور حسن عياش الذي كان نعم القارئ والمصحح والمعين، والشكر موصول إلى المكتبات التي تزودت منها مادة هذا البحث ولاسيما مكتبة جامعة القدس ومكتبة الجامعة الأردنية.

وأقدم بشكري الجزيل إلى أساتذتي الأعزاء في لجنة المناقشة رئاسة وأعضاء لتفضلهم علي بقبول مناقشة هذه الرسالة، كما أشكر كل من وقف بجانبي وساندي علي إنجاز هذا البحث، فلهم كل الثناء والتقدير وإن لم يسعف المقام لذكركم، فهم أهل للفضل والخير والشكر.

## الباحث

راشد حسن عياش

## المخلص

توسع انتشار الجرائم الإلكترونية أصبح أمراً واقعياً في ظل الثورة المعلوماتية والتطور التكنولوجي الهائل على وسائل الاتصال المختلفة، إلا أن هناك مشكلة تثيرها الجرائم الإلكترونية وهو مدى كفاية القواعد التشريعية لمواجهة الجرائم الإلكترونية وسبل الوقاية منها.

تصدى المشرع الفلسطيني لهذا النوع من الجرائم بموجب قرار بقانون والخاص بالجرائم الإلكترونية الفلسطيني رقم (١٠) لسنة (٢٠١٨) حيث جرم وعاقب على الجرائم التي ترتكب من خلال الحاسب الآلي. وقد توصل الباحث إلى أن جريمة الاختراق تتم بالولوج غير المشروع لنظام الحاسوب وللشبكات الإلكترونية، ويتم الوصول من خلالها للبيانات والمعلومات السرية الخاصة بكل من يتعامل معها. كما أن جريمة الاختراق يقوم بها المجرم المعلوماتي، وليس باستطاعة أي شخص أن يطلق على نفسه مخترقاً، فهو يتميز بصفات تميزه عن غيره من الخبراء كالكفاءة والمهارة التي تؤهله للتعامل مع الحاسوب ومكوناته.

خرج الباحث بعدد من النتائج ومن أهمها: اعتبار جريمة الاختراق جريمة قائمة بحد ذاتها، حتى ولو لم يتم بأي عمل تخريبي كتعطيل نظام الحاسب الآلي أو تدمير البيانات أو إتلافها وغيرها من الأعمال التخريبية التي قد يلجأ لها المجرم، فبمجرد دخوله للنظام بشكل غير مشروع وكان عالماً بذلك وبقي فيه

ولم يخرج ولم يقم بأي عمل تخريبي يعتبر مرتكباً لجريمة الاختراق وفقاً للمادة (٤) الفقرة (١) من القرار

بقانون بشأن الجرائم الإلكترونية الفلسطينية رقم (١٠) لسنة (٢٠١٨)، وأما أهم توصيات هذه الدراسة فهي:

خلق بيئة معلوماتية حاسوبية فلسطينية آمنة وموثوقة ضمن أحدث وسائل التكنولوجيا المستخدمة وهو ما

تبنته المادة (٤) من القرار الصادر عن مجلس الوزراء رقم (١٦) لسنة (٢٠١٥) بالنظام الداخلي لعمل

الفريق الفلسطيني للاستجابة لطوارئ الحاسوب.



## **The Crime Of Penetrating Systems And Information Networks.**

Prepared by : Rashed Hasan Husain Ayyash

Supervisor : Prof.Nabeh Saleh

### **Abstract:**

expansion of the spread of cybercrime has become a reality in the light of the information revolution and the tremendous technological development on the various means of communication, but there is a problem raised by cybercrime is the adequacy of legislative rules to confront cybercrime and ways to prevent them.

Palestinian legislator has dealt with this type of crime in accordance with the Palestinian Law on Cybercrime No. (10) of 2018, which criminalizes and punishes crimes committed through the computer. The researcher concluded that the crime of penetration is the process that happened through the illegal entry of the computer system and the electronic networks, through which access to the data and confidential information of each dealing with it.

crime of penetration is carried out by the information criminal, and no one can call himself a hacker. He has certain characteristics that distinguish him from other experts such as competence and skill that qualify him to deal with the computer and its components. The researcher came out with a number of results,

the most important of which is: The crime of penetration is considered a crime in itself, even if it did not commit any destructive action such as disrupting the computer system, destroying the data or destroying it and other destructive acts that the criminal may resort to. According to the (4th )Paragraph of the article number (1) of the Palestinian Electronic Crimes Law No. 10 of 2018. The main recommendations of this study are: Creating a good information environment that saves safety and reliable Palestinian computer within the latest technological means Which was adopted by Article (4) of the Ministerial Resolution No. (16) for the year 2015 regarding the internal procedures of the Palestinian emergency response team.

## فهرس المحتويات

أ.....	إقرار
ب.....	الشكر والتقدير
ج.....	المخلص
ه.....	<b>Abstract</b>
١.....	مقدمة
٣.....	أهمية الدراسة
٣.....	أهداف الدراسة
٤.....	إشكالية الدراسة
٤.....	منهجية الدراسة
٤.....	مصطلحات الدراسة
٧.....	<b>الفصل الاول : الجانب الفني والتقني للحاسوب والإنترنت</b>
٨.....	المبحث الاول : الجانب الفني والتقني للحاسوب
٩.....	المطلب الاول : ما هية جهاز الحاسوب وطبيعته وخصائصه
١٠.....	الفرع الأول:تعريف الحاسوب
٢٣.....	الفرع الثاني: الطبيعة القانونية لجرائم الحاسوب

٢٦.....	الفرع الثالث: خصائص الحاسوب.....
٢٨.....	المطلب الثاني : مكونات الحاسوب الآلي.....
٢٨.....	الفرع الاول :مكونات مادية.....
٣٠.....	الفرع الثاني: مكونات معنوية.....
٣٢.....	المبحث الثاني :الجانب الفني والتقني للإنترنت.....
٣٣.....	المطلب الاول :ما هية الانترنت.....
٣٥.....	الفرع الاول :تعريف الإنترنت.....
٣٧.....	الفقرة الأولى: الإنترنت لغةً.....
٣٧.....	الفقرة الثانية: الإنترنت إصطلاحاً.....
٤٣.....	الفرع الثاني : نشأة الإنترنت.....
٥٤.....	المطلب الثاني : الانترنت ايجابياته وسلبياته.....
٥٥.....	الفرع الاول : ايجابيات شبكة الإنترنت.....
٥٩.....	الفرع الثاني :سلبيات شبكة الانترنت.....
٦٤.....	<b>الفصل الثاني : جريمة اختراق أنظمة المعلومات والشبكات المعلوماتية.....</b>
٦٥.....	المبحث الاول : التعريف بجريمة الاختراق.....
٦٦.....	المطلب الاول : ما هية جريمة الاختراق.....

٦٧.....	الفرع الاول : الاختراق.....
٦٩.....	الفقرة الأولى: الاختراق لغةً.....
٧٠.....	الفقرة الثانية: الاختراق اصطلاحاً.....
٧٥.....	الفرع الثاني : أركان جريمة الاختراق.....
٨٤.....	الفرع الثالث: من هم مرتكبوا الجرائم المعلوماتية.....
٩٢.....	المطلب الثاني : أشكال ودوافع الإختراق وخصائصها.....
٩٣.....	الفرع الاول : أشكال جريمة الاختراق.....
٩٧.....	الفرع الثاني : دوافع جريمة الإختراق.....
١٠٥.....	الفرع الثالث: خصائص جريمة الاختراق.....
١٠٩.....	المبحث الثاني : نظم المعلومات وأمنها على الشبكة المعلوماتية.....
١١٠.....	المطلب الاول : نظم المعلومات وأمنها.....
١١١.....	الفرع الاول : تعريف نظم المعلومات.....
١١٦.....	الفرع الثاني :مكونات نظام المعلومات.....
١٢٠.....	المطلب الثاني : تعريف الأمن المعلوماتي.....
١٢١.....	الفرع الاول : تعريف الأمن المعلوماتي.....
١٢٥.....	الفرع الثاني :عناصر الأمن المعلوماتي.....

الخاتمة..... ١٣٠

النتائج..... ١٣٢

ثانياً: التوصيات..... ١٣٤

## المقدمة

شَهِدَ عالمنا الحالي تطوراً كبيراً في مجالات الحياة كافة، وكان منها، التطور الكبير في المجال التكنولوجي، والذي جعل العالم قرية إلكترونية صغيرة، وأدى بدوره إلى وجود تحولات عدة على مختلف المفاهيم؛ بحيث تم تعديلها بما يتناسب مع هذا التطور من أجل مواكبة العصر وتقدمه، وفي غمرة التطور التكنولوجي السريع برزت جريمة الاختراق، إذ تعد جريمة إلكترونية، ولها دوافع عدة من بينها دوافع شخصية، أو انتقامية، أو بهدف كسب المال بطريقة غير مشروعة.

إضافة لما سبق، فإن عصرنا الراهن يشهد ثورة معلوماتية ضخمة، ومنافسة قوية حادة في هذا المجال، وبأساليب حديثة هدفها استغلال التكنولوجيا من أجل تحقيق غايات خاصة ببعض الأفراد والجماعات الإجرامية المنظمة، وهي بالتالي تهدد السلم والأمن الاجتماعيين.

لقد تميزت الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) في مختلف أنحاء العالم، وجعلته قرية صغيرة؛ كما سبق الإشارة إليه، فأصبح مستخدموها من جميع الفئات العمرية وعلى مختلف مستويات تعليمهم، وبذلك فتحت الأبواب المغلقة، ودق ناقوس الخطر لا سيما، وأن هذه الشبكة بقيت بدون حراسة أو قيود أو حدود لردع الأعمال السيئة التي مصدرها دائماً البشر، وعليه فإن الانفتاح الكبير على التكنولوجيا والتقدم التقني كان عاملاً لظهور ما يسمى بالجرائم الإلكترونية التي أتت لتقرع أجراس الخطر، ولتنبه مجتمعات العصر الحالي من حجم المخاطر وهول الخسائر الناجمة عنها.

ولقد أسهمت هذه الشبكة في معرفة وسائل الاتصال المختلفة والبرامج بأنواعها كافة، والتي تمكّن من الدخول إلى الحاسوب وشبكات الإنترنت والبرامج التي تمكّن المجرمين من اختراق الأنظمة الحاسوبية، وهو بحد ذاته أسهم في تسهيل مهمة قرصنة المعلومات، ما جعل عمليات مكافحة التجسس والمحافظة على سرية المعلومات، وحمايتها من الإتلاف أو التدمير أو الاختراق أكثر صعوبة، ومن الأسباب التي تكون وراء عدم القدرة على حماية تلك المعلومات والبيانات، هو عدم وجود أجهزة مختصة لها الخبرة والقدرة على مكافحة الجرائم الإلكترونية بأنواعها المختلفة، وكذلك ندرة القوانين التي تحرّم وتعاقب على تلك الأفعال الإجرامية. ولقد أسهم التطور التكنولوجي إلى تحييد المجرمين عن استخدام الأساليب التقليدية في ارتكاب الجرائم، وهذا ساعد في إبراز أساليب حديثة تتماشى والتقدم الحاصل في تكنولوجيا المعلومات، لتصبح الجريمة الإلكترونية أكثر تنفيذاً باستعمال شبكة الإنترنت، وباستخدام الحاسوب كأداة في ارتكاب الجريمة، وهذا أوجد مخاوف للمؤسسات والجماعات والأفراد الذين يستخدمون الحاسوب وشبكة الإنترنت من الاعتداء عليهم من قبل المجرمين والمساس بالبيانات والمعلومات الخاصة بهم، وهو ما يهدد الأمن والسلم الدوليين بارتكاب جرائم متنوعة كالإرهاب والاحتيال والتزوير واختراق المواقع والتشهير بالأفراد والاعتداء على خصوصيتهم وسرقة الأموال.

إن الإختراق جريمة تتم بالخفاء، حيثُ يقوم بها مجرمون أذكياهم يمتلكون قدرة على اختراق واكتشاف الثغرات الموجودة في المواقع الإلكترونية أو بجهاز الحاسوب، وبالتالي؛ فإن إدراك ماهية جريمة الاختراق وطبيعتها، ومعرفة أشكالها ودوافعها ومخاطرها وما يترتب عليها من خسائر إنما يتخذ أهمية استثنائية من أجل سلامة التعامل مع هذه الجريمة ونطاق مخاطرها الاقتصادية والاجتماعية والأمنية.